

# تشريعات قانونية صارمة لحصار صحافة التسريبات في مصر

## الفضائح وتصفية الحسابات بمبررات سياسية أضعف الثقة بالإعلام



لجأت الحكومة المصرية إلى إصدار قوانين صارمة تفرض عقوبات مغلظة، لحماية البيانات الشخصية للمواطنين، في محاولة لتحسين صورة الإعلام وبدء مرحلة جديدة تتوارى فيها الفضائح التي اعتمدت عليها بعض البرامج في المعارك السياسية.

أحمد جمال  
صحافي مصري



القاهرة - يمر الإعلام المصري بحالة من فقدان الثقة جراء ممارسات مهنية مسيئة لصورته خصوصا تلك التي تتعلق بانتهاك خصوصية معارضين وإذاعة تسريبات صوتية في توقيعات سياسية حساسة، أثار شبهه بوقوف أجهزة حكومية وراء التسريبات، في ظل تقاعس الجهات المنوط بها ضبط الإعلام عن ممارسة دورها.

وأبركت الحكومة المصرية خطوة الاستمرار في هذا الخط، وأنه قد يدفع إلى المزيد من الخسائر، بعد أن نالت التسريبات من سمعة الإعلام، ولم تكن هناك عقوبات رادعة على من أذاعها عبر برامجهم المختلفة، واقتصرت الأحكام القضائية على دفع غرامات مالية في دون أن تتوقف البرامج التي تورطت في إذاعتها.

وأبركت الحكومة المصرية خطوة الاستمرار في هذا الخط، وأنه قد يدفع إلى المزيد من الخسائر، بعد أن نالت التسريبات من سمعة الإعلام، ولم تكن هناك عقوبات رادعة على من أذاعها عبر برامجهم المختلفة، واقتصرت الأحكام القضائية على دفع غرامات مالية في دون أن تتوقف البرامج التي تورطت في إذاعتها.

ويرى أستاذ الإعلام بجامعة القاهرة، حسن عماد مكاوي، أن القانون يضع حدا للممارسات التي تسيء للإعلام، وإصداره في وقت تواجه فيه مصر معارك سياسية إقليمية خارج حدودها أمر مهم، ما يعطي المزيد من الثقة للمواطنين في إعلامهم المحلي، شريطة أن تكون هناك مواد تحريرية مقدمة تستطيع أن تخاطب عقول المواطنين وتجذبهم مرة أخرى إلى الإعلام.

وأضاف لـ "العرب"، أن قوانين عقوبات انتهاك الخصوصية تعانسي ثغرات في نص هذه المواد ولا تتجاوز العقوبة في الحالات التي جرى توجيهها إلى القضاء حدود الـ 300 دولار، ما أغرى بعض المذيعين بنشر الفضائح التي تصل إليهم بطرق مختلفة، وأضحت هناك شائعات مدعاة لتهديد المواطنين والتعرض لحرمانهم الخاصة وممارسة السب والغفد والتشهير.

وتسير الجهود الحكومية في مسارات دقيقة لحصار صحافة التسريبات، حيث أقر البرلمان قانون تنقية المعلومات الذي يضع قيودا على الوصول إلى المعلومات الرقمية، إلى جانب قانون حماية البيانات الشخصية الأخير، ومن المقرر أن تكتمل

لا مبررات سياسية لما ارتكبه الإعلام في السابق لأن الإعلام الرشيد يواجه المعلومات المضللة بأخرى صحيحة

ودفعت الحكومة باتجاه إصدار قوانين جديدة أكثر صرامة تحمي البيانات الشخصية للمواطنين، وصادق عليها الرئيس عبدالفتاح السيسي أخيرا، وتقرض عقوبات مغلظة، تشمل الحبس ودفع غرامات مالية كبيرة، في محاولة لتحسين صورة الإعلام وبدء مرحلة جديدة تتوارى فيها الفضائح التي ارتكبت إليها بعض البرامج في المعارك السياسية متخليين عن مخاطبة المواطنين بالحجة.

وأكد البعض من الخبراء، أن هذه القوانين لن تكون كافية، طالما لم تصطبح معها تغييرا في شكل الإعلام ومضمونه، حيث ما زال يعتمد تقريبا على الصوت

### الإعلام مسؤولي

بعينها، وهو ما ترتب عليه بعض وسائل الإعلام المصري، والثاني اختراق الحياة الشخصية من أجل الكشف عن جريمة أو تحقيق مصلحة عامة يمكن إثباتها.

وهناك عدد من الشروط الصارمة التي تتبجح للجمهور معرفة وقائع تتعلق بالحياة الخاصة لشخص عام أو عادي، وهي ذاتها الشروط التي تتيح لوسائل الإعلام تغطية مثل تلك الوقائع، وأبرزها أن تكون الصلة واضحة ومباشرة بين الواقعة الخاصة وبين المصلحة العامة، ويتم إيراد رأي الشخص الذي تم اختراق خصوصيته أو من يمثلها، في ذات الحصة الإعلامية التي حدث فيها ذلك.

وتستهدف القوانين الأخيرة ضبط مواقع التواصل الاجتماعي التي أضحت ساحة للتشهير ولانتهاك الخصوصية، وتلك هي المهمة الأبرز أمام الهيئة الجديدة التي ستقوى رقابة تسريب بيانات الأشخاص، وإن إيقاف سبل التسريبات في الإعلام سيكون بحاجة إلى تفعيل مواثيق الشرف وتفعيل أدوار هيئات تنظيم الإعلام.

القومي، كما الحال في التسريب الذي أذاعه الإعلامي أحمد موسى في العام 2017 بشأن استغاثة الضباط والجنود في أثناء المواجهات التي اندلعت بينهم وبين عناصر إرهابية في الصحراء الغربية، ونفت وزارة الداخلية المصرية صحته، وأحالت المذيع على القضاء وجرت إدانته بغرامة مالية مقدارها 300 دولار.

وأثارت تسريبات أذاعتها فضائيات مصرية حول المخرج والنائب البرلماني خالد يوسف جدلا واسعاً، غير أن تلك الحملة جاءت بنتائج عكسية على وسائل الإعلام بعد أن اعتبرها مواطنون تشكل اختراقاً صارخاً لحياة الشخصية في وقت اعتبر فيه النائب البرلماني أن التسريبات "تصفية حسابات" جراء موافقة السياسة المعارضة.

وتصف الممارسة الإعلامية على المستوى المهني نوعين من اختراق الحياة الخاصة للشخصيات العامة، الأول خرق للخصوصية لأسباب تتعلق بتحقيق مصالح خاصة أو النيل من الشخصيات

بجالة الفوضى التي أصابت القنوات الفضائية في ظل الحاجة إلى ضبط بوصلة الأداء الإعلامي الداعم لحركاتها الخارجية، وأن حصار التسريبات قد يكون مرحلة أولى على طريق التخلي عن سياسة الصوت العالي التي انتهجها عدد من مذيعي برامج الـ "توك شو" مؤخرا.

ويعاقب قانون حماية البيانات الشخصية كل من يخالف أحكام القانون بالحبس وغرامة تصل إلى (200 ألف دولار)، كما أقر عقوبة على تداول

المعلومات دون موافقة صاحبها، بالحبس مدة لا تقل عن 6 أشهر وغرامة لا تقل عن (13 ألف دولار) ولا تتجاوز (130 ألف دولار) أو بإحدى العقوبتين لكل متحکم أو معالج عالج أو أتاح أو تداول بيانات شخصية بأي وسيلة في غير الأحوال غير المصرح بها قانوناً أو من دون موافقة الشخص المعني بالبيانات.

وتسببت صحافة التسريبات في مشكلات جملة للإعلام والحكومة أيضا بعد أن طالت مسائل حساسة تمس الأمن

المنظومة بقانون تداول المعلومات الذي لم ير النور، بالرغم من مناقشته سابقا. وأوضح مكاوي، أن الإجراءات القانونية تدعم التحول إلى مرحلة جديدة تراعى فيها المعايير المهنية، وأنه لا مبررات سياسية لما ارتكبه الإعلام في السابق، باعتباره خطيئة بحق الممارسة المهنية، لأن الإعلام الرشيد هو من يواجه المعلومات المضللة بأخرى صحيحة، ما يتطلب جهودا أكبر على مستوى إتاحة المعلومات.

وجاء إفساح المجال أمام ما يسمى بـ "صحافة التسريبات" في وقت تعرضت فيه الدولة المصرية لحرب شرسة من قبل الإعلام المعادي في الخارج، وكانت التسريبات بمثابة وقود المعارك التي دارت بين الحكومة وتنظيم الإخوان، ومع انحسار التهديدات تطلب الأمر البحث عن ممارسة إعلامية موضوعية للقضايا الجادة التي تهدد الأمن القومي، ولا تقيد معها برامج الفضائح والتسريبات. ويبدو أن الحكومة المصرية لن تسمح مجددا

## لا يكفي الإفراج عنه.. مطالب بتبرئة توفيق بن بريك

وأعتبرت الحكم "ارتدادا إلى الوراء عن قيم الثورة التونسية التي كان بن بريك أحد رموزها وأكثر من مهد لها الطريق"، كما اعتبرته "تراجعا صريحا عن قيم الدولة المدنية التي تخلص الحياة ضمنها من الحكم بالسجن على الصحفيين والكتاب بسبب آرائهم".

وأثارت محاكمة بن بريك ضجة واسعة في تونس، وأدانت 34 منظمة حقوقية الأسبوع الماضي، سجنه محملة "كامل المسؤولية القانونية والأخلاقية" لكل الذين كانوا وراء إصدار الحكم الذي وصفته بـ "الظالم"، خاصة بالنظر إلى وضع بن بريك الصحي "الخطير".

وعبرت المنظمات، في بيان مشترك لها، عن خشيته من أن يصبح القضاء التونسي "أداة لضرب حرية الصحافة والفكر والتعبير"، وخاصة أمام تواصل محاكمات الرأي والفكر واستسهال إصدار قرارات "ظلمة" بالحبس في قضايا النشر.

واستنكر البيان، "محاولات بعض الهيئات القضائية تبرير هذه الأحكام التي تشجع مناخا من القمع وتكتم الأقواء والخوف من بطش الأحكام الجائرة". وتوجهت المنظمات الحقوقية، إلى المجلس الأعلى للقضاء، "من أجل التحرك لضمان استقلالية القضاء ومناعته ووقوفه إلى جانب حرية الفكر".

التعبير ورفع القيود عنها، وأشارت إلى أنه لم يأخذ بعين الاعتبار مرافعات هيئة الدفاع التي قدمت كل الأدلة القانونية على الإخالات في إجراءات المحاكمة بما يدفع إلى الحكم بالبراءة.

مطالبة بتبرئته.

وأفاد الناطق الرسمي باسم محكمة الاستئناف بتونس، حبيب الترخاني بأنه تم إطلاق سراح الصحافي والكاتب توفيق بن بريك، إذ قضت المحكمة بالسجن في حقّه، لمدة 8 أشهر مع تأجيل تنفيذ العقاب البدني، وذلك بتهمة نسبة أمور غير حقيقية لموظف عمومي. كما قضت ببطالان إجراءات المتابعة القضائية في خصوص جريمة التظلم (السب والشتم).

وجرت المحاكمة على خلفية تصريحات لبن بريك، انتقد من خلالها القضاء بتونس، في ما يتعلق بسجن نبيل القروي، خلال الانتخابات الرئاسية الماضية.

وقال بن بريك، الثلاثاء، خلال التحقيق معه من قبل الوكيل العام لمحكمة الاستئناف، إنه "صحافي استقصائي ومدافع عن الحريات ولم يقصد البتة الإساءة إلى سلك القضاء".

وأعربت حملة "لا لسجن توفيق بن بريك" أن الحكم بسجن صحافي على خلفية رايه هو أمر مرفوض ويعد نكالا من حرية الصحافة ومنافيا لما نص عليه الدستور من صون لحرية

تونس - رحبت اللجنة الإعلامية لحملة "لا لسجن توفيق بن بريك" بحكم الإفراج عنه، واعتبرته انتصارا لحرية الصحافة ولإنصاف الحرية الذين خاضوا طوال فترة اعتقاله حملة للدفاع عنه، لكنها اعتبرته الحكم "نون انتظارها".

وأفاد التحقيق الذي استند إلى تحليل 37 وسيلة إعلام لبنانية بأن الأحزاب السياسية والعائلات الثرية حاضرة كليا في المشهد الإعلامي، إذ بالمقارنة مع البلدان الـ 16 الأخرى التي شملها البحث في إطار مشروع مرصد ملكية وسائل الإعلام، تسجل وسائل الإعلام اللبنانية أعلى معدل من حيث التبعية السياسية بنسبة 78.4 في المئة من المنابر الإعلامية التي تم تحليلها تنتهي مباشرة إلى الدولة أو الأحزاب أو شخصيات سياسية (من مرشحين للرئاسة ونواب حاليين أو سابقين).

وفي ما يتعلق بالإطار التشريعي، فإنه لا يضمن الشفافية الحقيقية من الجهات المالكة لوسائل الإعلام كما لا يوفر الأليات اللازمة للحيلولة دون تضارب المصالح، وذلك إما بسبب قدم النصوص التشريعية المعمول بها تارة وإما لعدم تطبيق أحكام القانون تارة أخرى.

## المجلس الإعلامي اللبناني يدعو لصحافة بلا سبالات سياسية

تعود ملكية غالبية وسائل الإعلام اللبنانية إلى أحزاب وجماعات سياسية وبعض العائلات الثرية وجهات تحكمها المصالح السياسية المحلية أو الخارجية، وتتخذ كل منها خطا سياسيا مواليا لهذه الجهة أو تلك وكثيرا ما تحولت منصاتهما إلى ساحة للمعارك والسبالات السياسية، وتحميل الخصوم مسؤولية الأوضاع المتدهورة في لبنان.

وأضاف "لأن ما يحتاجه لبنان حاليا هو أوسع تضامن وطني عام خصوصا في ظل إدراك القوى العالمية والعربية بحجم الأضرار وهولها على مجمل اللبنانيين من دون تمييز بينهم".

وتمنى على وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والإلكترونية والمكتوبة أن

بيروت - طالب رئيس المجلس الوطني للإعلام المرئي والمسموع في لبنان عبدالهادي محفوظ، المؤسسات الإعلامية بالتخفيف من وطأة كارثة الانفجار الذي وقع في بيروت، والابتعاد عن السبالات السياسية في هذا الظرف الاستثنائي الذي يمر به لبنان.

وقال محفوظ في بيان "إننا إزاء كارثة وطنية بالغة نفترض أعلى مستويات التضامن الوطني للتخفيف من تداعياتها الخطيرة، والمؤسسات الإعلامية معنية بشكل أساسي بالتخفيف من وقع هول الوضع، وبفصل معالجة هذه الكارثة عن الانقسام السياسي الداخلي والابتعاد عن توظيفه في السبالات بين القوى السياسية".

وتضمن على وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والإلكترونية والمكتوبة أن



إطالة دائمة للسياسيين على الشائعات اللبنانية